

- ١٤٨ -

فصار العرب يقصدون مكة لهذه الأسواق أكثر مما يقصدون الحج إلى البيت الحرام ، وللحج أشهره السابقة وهي أشهر قريّة ، فكان تارة يقع صيفا ، وتارة يقع شتاء ، وكان الشتاء زمن جذب عندهم ، والأسواق لا يصلح لها إلا زمن الرخاء ، ولهذا لجؤوا إلى تأخير شهرا إلى شهر آخر ، فكانوا يؤخرون تحريم المحرم إلى صفر ، فإذا احتاجوا إلى تأخير تحريم صفر أخرّوه إلى ما بعده وهكذا يؤخرون شهرا بعد شهر حتى يستدير التحريم على الأشهر كلها ، وكانوا يحجون في كل شهر عامين ؛ إلى أن أتى الإسلام وحج أبو بكر في السنة التاسعة من الهجرة في ذي القعدة ، وحج النبي ﷺ حجة الوداع في ذي الحجة ، وهو الشهر الذي شرعه الله تعالى للحج ، فأمر بأن يكون الحج فيه دائما من غير نسيء ، ليقع في شهره المشروع له دائما ، لأنه لا يصح إخضاع الدين للأغراض المادية الصرفة إلى هذا الحد ، ليكون للأغراض الأدبية منزلها الأولى في الحج .

وقد سلك الإسلام بهذا مسلك الاعتدال في هذه الأغراض المادية ، فأباحها في الحج إلى الحد الذي لا تطغى فيه على الأغراض الأدبية ، وقد قال أبو أمامة التميمي : كنت رجلا أكرى في هذا الوجه ^(١) وكان الناس يقولون ليس لك حج ، فلقيت ابن عمر

(١) يعني أن كان له ليل يكرها لتحليل الناس في الحج